

Distr.: General
11 November 2004
Arabic
Original: English

مجلس الأمن



بيان موجز مقدم من الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن وعن المرحلة التي بلغها النظر في تلك المسائل

إضافة

عملا بالمادة ١١ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، يقدم الأمين العام البيان الموجز التالي.

ترد قائمة البنود المعروضة على مجلس الأمن في الوثائق S/2004/20 المؤرخة ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٤، و S/2004/20/Add.4 المؤرخة ٥ آذار/مارس ٢٠٠٤، و S/2004/20/Add.12 المؤرخة ٧ أيار/مايو ٢٠٠٤، و S/2004/20/Add.15 المؤرخة ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٤، و S/2004/20/Add.16 المؤرخة ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، و S/2004/20/Add.20 المؤرخة ٢ تموز/يوليه ٢٠٠٤، و S/2004/20/Add.21 المؤرخة ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤، و S/2004/20/Add.23 المؤرخة ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٤، و S/2004/20/Add.25 المؤرخة ٦ آب/أغسطس ٢٠٠٤، و S/2004/20/Add.29 المؤرخة ١٨ آب/أغسطس ٢٠٠٤، و S/2004/20/Add.38 المؤرخة ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، و S/2004/20/Add.43 المؤرخة ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤.

وخلال الأسبوع المنتهي في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، اجتمع المجلس، عملا بمذكرة من الأمين العام مؤرخة ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ (S/2004/830) ووفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، في جلسته ٥٠٧٠ المعقودة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، للنظر في تاريخ إجراء انتخاب لملء منصب أصبح شاغرا في محكمة العدل الدولية بسبب استقالة القاضي والرئيس السابق غيلبرت غيوم.

ولفت الرئيس الانتباه إلى مشروع قرار (S/2004/879) أعد أثناء المشاورات السابقة للمجلس.

واعتمد مجلس الأمن مشروع القرار S/2004/879 بدون تصويت باعتباره القرار ١٥٧١ (٢٠٠٤) (للاطلاع على النص، انظر S/RES/1571 (2004) وسيصدر هذا القرار ضمن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥).

وخلال الأسبوع المنتهي في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ أيضا، اتخذ مجلس الأمن إجراءات بشأن البنود التالية:

الحالة في غينيا - بيساو (See S/1998/44/Add.44 and 51; S/1999/25/Add.13; S/2000/40/Add.12 and 47; S/2002/30/Add.27; S/2003/40/Add.24, 39 and 46; and S/2004/20/Add.24)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٠٦٩ المعقودة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

ووجه الرئيس، بموافقة المجلس، دعوة إلى ممثل غينيا - بيساو، بناء على طلبه، للمشاركة في المناقشة، دون أن يكون له الحق في التصويت.

وأفاد الرئيس أنه قد أذن له، عقب مشاورات أجراها المجلس، بأن يدلي ببيان باسم المجلس، وتلا نص البيان (للاطلاع على النص، انظر S/PRST/2004/41، وسيصدر هذا البيان ضمن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥).

تقارير الأمين العام عن السودان (see S/2004/20/Add.23, 30, 35, 37, 39 and 40; see also S/2003/40/Add.40; and S/2004/20/Add.21)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٠٧١، المعقودة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معروضا عليه تقرير الأمين العام عن السودان المقدم عملا بالفقرة ١٥ من قرار مجلس الأمن ١٥٦٤ (٢٠٠٤) المؤرخ ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، والفقرات ٦ و ١٣ و ١٦ من قرار مجلس الأمن ١٥٥٦ (٢٠٠٤) المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٤ (S/2004/881).

ووفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، وجه الرئيس، بموافقة المجلس، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، دعوة إلى السيد يان برونك، الممثل الخاص للأمين العام للسودان ورئيس عملية دعم السلام.

الحالة في كوت ديفوار (see S/2002/30/Add.50; S/2003/40/Add.5, 17, 19, 29, 31, 45, 47 and 48; and S/2004/20/Add.5, 8, 17, 21 and 31; see also S/2003/40/Add.11 and 44)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند، في جلسته ٥٠٧٢، المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

ووجه الرئيس، بموافقة المجلس، دعوة إلى ممثل كوت ديفوار، بناء على طلبه، للمشاركة في المناقشة دون أن يكون له الحق في التصويت.

وأفاد الرئيس أنه قد أذن له، عقب مشاورات أجراها المجلس، بأن يدلي ببيان باسم المجلس، وتلا نص البيان (للاطلاع على النص، انظر S/PRST/2004/42؛ وسيصدر هذا البيان ضمن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥).